



# مكتبة إدارة المخطوطات بوزارة الأوقاف الكويتية

مخطوطة

جوهرة التوحيد

المؤلف

إبراهيم بن إبراهيم بن حسن (اللقاني)



١١٢

لفتكاز حجة للعلوم وعارفا • لاحكام دين الله انضوا وسيدا  
 فاستد رب ان ثبت ديننا • علينا وهدينا الصراط كما هدا  
 وبعفوننا منته وتكرما • ونحشرنا في زمرة المصطفى غدا  
 علي صلوة الله ما هب الصبا • وما صاح طيرا في الغصون فورا  
 كذاك سلام الله ثم رضا • على الاله والازواج والصحبة مديدا

هذه جوهرة التوحيد **تمت العقيدة**  
 نفع الله بها في يوم الوعيد  
 بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على صلاته • ثم سلام الله مع صلاته  
 على نبي جاء بالتوحيد • وقد خلا الدين عن التوحيد  
 فارشده الخلق لمدين الحق • بسيفه وهديه للحق  
 محمدا العاقبة سلم ربه • والده وصحبه وخرابه  
 وبعد فالعلم باصل الدين • محتم يحتاج للتبين  
 لكن من التطويل كلت الهم • فصار فيه الاختصار ملتزم



وهذه ارجوزة لصبها • جوهر التوحيد قد هذبها  
 والله ارجوا في القبول انفع • لهما ريد اللثوب طامعا  
 اذ كلن كلف شرعا وجبا • عليه ان يعرف ما قد وجبا  
 لله والجازر والمنع • ومثل لرسله فاستمعها  
 اذ كلن قلدي التوحيد • ايمان لم يخل من ترديد  
 فقي بعض القوم على الخلق • وبعضهم حقق في الكشفا  
 وقال ان يحرم بقول الغير • كفى والاله نزل في الضير  
 فاجزم بان اول ما يجب • معرفة وفيه خلف منتصب  
 فانظر الى نفسك ثم انقل • للعالم العلوي ثم السفلى  
 تجده صنعا بديع الحكم • لكن به قام دليل العدم  
 وكلما جاز عليه العدم • عليه قطعا يستحيل العدم  
 وقبل شرط كالعمل وقبله • شرط ولا سلام اشحن بالعمل  
 مثلا هذبح والصلوة • كذا الصيام فادر والنكوة

ورجحت



ورجحت زيادة الايمان • بما تزيد طاعة الانسان  
 ونقصه بنقصها وقيل لا • وقيل لا خلف لما قد نقلا  
 فواجبه الوجود والعدم • كذا بقا لا ثاب بالعدم  
 وانه لما نال عدم • مخالف بهان هذا القدم  
 قيامه بالنقض وحدايته • منها او صافه سنه  
 عنصه او شبهه شره مطلقا • ووالد كذا الولد ولا صدقا  
 وقدك ارادة وغاديرت • امر او عملا والرضا كما ثبت  
 وعلمه ولا نقيا لكسب • فاتبع سبيل الحق واخرج الرب  
 حياته كذا الكلام السمع • ثم البصير بنا انا السمع  
 فذله اوراك ولا خلف • وعند قوم صح فيه الوقف  
 حتى علم قادر مراد • سمع بصير ما ساء يريد  
 متكلم ثم صفات الذات • ليس بغيا او بعين الذات  
 فقدك بمكن تعلقت • بل انا هي ما به تعلقت



ووحده اوجب لها ومثل ذي • ارادة والعلم لكن عمدي  
 وعم ايضا واجبا والمتنع • ومثل ذي لسلمه فليتبمع  
 وكل موجود انط للسمع به • كذا الصداد ركد ان قيل به  
 وغير علم هذه كما ثبت • ثم الحيات ما يشي تعلقت  
 وعندنا اسماؤه العظيمة • كذا صفات داته قد ميه  
 واختيارك اسماؤه توقيفيه • كذا الصفات فاحفظ السمعيه  
 وكل نصر او هم التسيها • اوله ارفض ودم تنزيها  
 ونزه القرائي كلامه • عن الحدوث واحدا انتقامه  
 فكل نصر للحدوث دلا • احمد على اللفظ الذي قد دلا  
 ويستحيل ضد ذي الصفا • في حقه كالكون في الجهات  
 وجانز في حقه ما امنا • ايجاد اعلام كرزقه الغنا  
 فخالق عبده وما عمل • موفق لمن اراد ان يصل  
 وخاز لمن اراد عبده • ومنجز لمن اراد وعده

منذ العبد



فوز السعيد عندك في الأزل ۞ كذا شقي لم ينتقل  
 وعندنا للعبد كسب كلنا ۞ به ولكن لا تؤثرا عرفنا  
 فليس مجبوراً ولا اختياراً ۞ وليس كل نفع اختياراً  
 فان يتبنا فبمحض الفضل ۞ وان تعذب فبمحض العدل  
 وقولهم ان الصلاح حيب ۞ عليه زور ما عليه واجب  
 المرور واللامه لا طفلاً ۞ وشبهها فحازر المحال  
 وجاز عليه خلق الشئ ۞ والخير كالا سلام جهل كفى  
 وواجب ايماننا بالقدار ۞ وبالفضاء كما اتى في الخبر  
 ومن ان ينظر بالابصار ۞ لكن لا كيف ولا اغصار  
 للمؤمن ان يجازى علقته ۞ هذا وللخيار ديناً قد ثبت  
 ومن ارسلنا جميع الرسل ۞ فلا وجوب بل بمحض الفضل  
 لكن ايماننا قد وجبنا ۞ فدع هوى قوم لهم قد لعبا  
 وواجب في حقهم اماننا ۞ وصدقهم وضمن له الفطانه



ومثل ذلك يبلغهم لما اتوا ۞ وشتميل ضد هاتكار و  
 وجائر في حقهم كالأكل ۞ وكالجماع للنساء في الحبل  
 وجامع معنى الذي تقربا ۞ شهادة الاسلام فاطح المل  
 ولو تكن نبوة مكسبه ۞ ولورقي في الخيد اعلى عقبه  
 فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ۞ وساء جزاء الله واسع المن  
 وافضل الخلق على الاطلاق ۞ يتينا فقل عن الشقاو  
 ولا نبيا لونه في الفضل ۞ وبعد هتم ملائكة ذوالفضل  
 هذا وقوم فضلو اذ فضلوا ۞ وبعض كل لعضه قد بفضل  
 بالمعجزات ايدوا كبريا ۞ وعصمة الباري لكل حتما  
 وخص خيرا لخلق اذ قد ثما ۞ بالجمع رثبا وعمما  
 بعنة فشرع لا ينسخ ۞ بعنه حتى الثمان ينسخ  
 وشرع غيره وقع ۞ حتما اذ لثا الله من له منع  
 وشرع بعض شرع غيره بالبعض ۞ ا جزوما في ذاله من غضر



ومعجزة كثيرة غرد	منها كلام الله معجز البشر
واجزم معراج النبي كارهوا	وبرئت عايشة مما رموا
وصحة خبر القرون فاستمع	فتابع وتابع لمن تبع
وخيرهم من ذوي الخلاف	وامرهم في الفضل كالخلاف
يليهم قوم كرام برن	عدتهم ست تمام العشرة
فاهل بيت العظيم الثاني	فاحد بيعة الرضوان
والسابقون فضلهم نصا	هدا وفي تعينهم قد اختلف
واول الشاكر الذي ورد	ان حضرت فيه واجبت آء الحسد
ومالك وسائر الامم	كذابوا القاسم هداة الامم
فواجب تقليد جبر منهم	كذاحكي القوم بلفظ يفهم
واثبت للاوليا الكرام	ومن ثقتها انبذت كلام
وعندنا ان الدعاء يقع	كلام القلان وعدا يسمع
يكلع بعد حافظون وكلوا	وكاتبون خيرة لمن هيلوا



من امره شئ فعل ولو ذهل حتى لا ينز في المرض كما نقل  
فحاسب النفس وقل الإملا فرب من حبل الأمر وصلا  
وواجب إيماننا بالموت وتفيض الروح رسول الموت  
وميت بعينه من يقبل وغيره باطل لا يقبل  
وفي فن النفس لا يتخلف واستظهر الشكي بقاها اذ عرف  
عجب الدين قولان لكن صحتها المرفق للبلا ووضعا  
وكل شئ هالك اذ خصصوا عمومه فاطلب لما قد اخصوا  
ولا تخضع في الروح اذ ما وردا نزع عن الشارع كمن وحيد  
لما لا هي صوت كالجسد فحسد النظر هذا السند  
والعقل كالروح ولكن قروا فيه خلافا فانظر ما فسروا  
سواء النائم عذاب الصبر لعدم واجب كعب الحشر  
وقد يعاد الجسم بالتحقيق عن عدم وقيل عن تفرق  
مخضين لكن في الخلاص خصوصا للانبيا ومن عليهم نصا

وفي عادات



وفي اعادته العرض قولان  
 وفي الرض قولان والحساب  
 فالسيئات عندك بالمثل  
 وواجبنا للكباير تغفير  
 واليوم الاخر ثم هو الموت  
 فف  
 وواجب اخذ العباد الصغاف  
 ومثل هذا الوزر والميزان  
 كذلك الصراط فالعباد مختلف  
 والعرض والكبرى ثم العلم  
 لا الاحتياج ولهذا الاما  
 والنار حوا او جد كالجنة  
 دار اهلود للسعد والنعيم  
 ايماننا عوض خير الرسل  
 ورجحت اعادة الاعيان  
 حق وما في حقد ارباب  
 والحسنات ضوعفت بالفضل  
 صغائر وجبال الوضوا يكفر  
 حق فحق با رحمة واسع  
 كما من القرآن ايضا عرفنا  
 فتوزن الكعب او الاعيان  
 مودهم فساله ومختلف  
 وكان بنون اللوح كل حكم  
 يجب عليك اهلها الا سائر  
 فلا تملج احد ذي حبة  
 منعم معذب مهما بقي  
 حتم كما قد جانا في النقل



يُؤْتِيهِمْ مِنْ رِزْقِهِ	يُنَالُ شِبَاهَهُ اقْوَامٌ وَقَوْلًا
مُحَمَّدٌ مَقْدَمٌ لَا تَمْنَعُ	وَوَلَجِبُ شِفَاعَةِ الْمُسْتَفْعِ
شِفْعَةٍ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ	وَعَيْنِهِ مِنْ مَرَضٍ لَا خِيَارَ
فَلَا تُكْفَرُ مَوْمِنٌ بِالْوَنَرِ	وَجَائِزٌ عَفَا زَعِيمُ الْكُفْرِ
فَامِنْ مَفُوضٍ لِرَبِّهِ	وَمِنْ مَمْنُونٍ لَمْ يَتَبَّ مِنْ رَيْبِهِ
كَبِيرَةٍ ثُمَّ الْخُلُودُ مَجْتَنِبُ	وَوَاجِبُ تَعْدِيْبٍ بَعْضُ الرُّكْبِ
وَرِزْقُهُ مِنْ سَمِيٍّ الْحَبَابِ	وَصَفِ شَهِيدٍ الْحَرِيِّ بِالْحَيَاتِ
وَقَبْلُ لَا بَلَّ مَا مَلَكَ وَمَا اتَّبَعَ	وَالرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ مَا بِهِ <sup>انْتَفَعُ</sup>
وَيُرِيقُ الْمَكْرَهُ وَالْمَحْرَمَا	وَيُرِي قَاتِلًا إِذَا عَلِمَا
وَالرَّجْحُ الْقَطِيفُ حَسْبُ مَا عَرَفَ	فِي الْأَكْسَابِ وَالرُّكُوبِ <sup>خِطَفِ</sup>
وَتَابَتْ فِي الْخَارِجِ الْمَوْجُودُ	وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ
وَالْفِدْحَارُ عِنْدَنَا لَا نِيكْرُ	وَجُودُ شَيْءٍ عِنْدَهُ وَالْجُودُ
صَغِيرَةٌ كَبِيرَةٌ فِي الثَّلَاثِ	ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانِ

منه للثلاث



منها المناب واجب في الحال  
 لكن يجتد توبة لما اترف  
 وحفظ دين ثم تصرف ونسب  
 ومن لمعلوم ضرورة محمد  
 ومثل هذا من نفي لمجمع  
 وواجب بضام عدل  
 الا يكفر فانبتت عهدك  
 فليس ركنا لعقيد في الدين  
 لغية هذا الا يباح صرفه  
 وامر تعرف واجتنب نهي  
 كالعجب والكبر وداؤ الحسد  
 وكن كما كان خيار الخلق  
 فكل خير فاتباع من سلف  
 ولا انتفاضان بعد في الحال  
 وفي القبول رالهم قد اختلف  
 ومثلها عقل وعرض قد وجب  
 من ديننا يقبل كفر لسرحد  
 او استباح كالزنا فلتسمع  
 بالشرع فاعلم لا يحكم العقل  
 فاشد كفيضا اذا ه وحده  
 فلا ترع عن امره المبين  
 وليس لغيا ان يزول وصفه  
 وخصية وحضلة ذميمة  
 وكالحبال والمرافاعتمد  
 حليف حلم تابعاً للحق  
 وكل شئ فاتباع من خلف



وتهدى للنبي قد ربح  
 فابح السالف من سلفنا  
 هذا وارحوا الله في الاخلاص  
 من الرحيم ثم نفي الهوى  
 هذا وارحوا الله من غنا  
 ثم الصلا والسلام الدا  
 محمد وصحبه وعترته  
 فابح افعل وودع ماله ربح  
 وجانب البدعة ممن خلفنا  
 من الربا ثم في الخلاص  
 فمن عمل لهؤلاء قد غوى  
 عند السؤال مطلقا جنتنا  
 على نبي ربه المرحوم  
 وتابح ليعبد من امنه

منع بالخير نعمت



فانه في اللغو النبي عن منعه

علم وماء وملح والكلا كنا  
 فاهامو رثا الفقرا  
 خيرة معنا وجاء في الخبر  
 فاحرص على فضلها منع مقتصر



مثل العلامة الرملي عن شخص استيقظ من نومه وقد بقي من وقت الفرض  
 ما لا يسع إلى الوضوء أو بعضه هل يجب فعله فوراً أو حكمه حكم من فاتته الفرض  
 بعد رفاً بما حكمه حكم من فاتته الفرض بعد رفاً فلا يجب فعله على الفور  
 والله أعلم مسئله عن من طلعت منه نخامة إلى حد الظاهر وهو مصلح  
 صائم ولم يتمكن من إخراجها إلى المنطق بأكثر من حرفين هل يراعي صومه  
 أو صلاته أو يخرجها ولا تبطل صلاته أو يكون معذراً فأجاب بأنه حيث  
 وصلت إلى حد الظاهر لم يتصل بالأخراج المذكور لتقيه عليه حينئذ عاقباً  
 لمصلحة الصوم فإن بلغها وعوقبه المذكور يبطل صومه وصلاته بل يبطلان  
 لو صلحها الظاهر حينئذ بلا ابتلاء منه لتقصيره من فتاوى الرملي مسئله  
 رجل تزوج بامرأتين وسافر عنها فأرسلت إليه أني قد تزوجت زوجاً  
 غيرك فأرسل إلى نفقة أنفقها على نفسي ونزوي فوجب عليه الجواب